مُؤلّفات الحجّة، الإستدلال والتّأصيل؛ في الفقه المالكي.
"الإلماع وإكمال المُعلم" للقاضي عياض أنموذجاً.

L'auteur du hajj, de l'inférence et de l'originalité, dans la jurisprudence Maliki.

"La lumière et l'achèvement de l'enseignant", juge Iyad Adya.

مولى الخلوة مصطفى*

كلّيّة العلوم الإنسانيّة والحضارة الإسلاميّة - جامعة وهران 1 أحمد بن بلّة، الجزائر

mustapha.moulelkhalloua@gmail.com

أ.د: يوسي الهوّاري

كلّيّة العلوم الإنسانيّة والحضارة الإسلاميّة - جامعة وهران 1 أحمد بن بلّة، الجزائر

youssi.lahouari@gmail.com

مخبر مخطوطات الحضارة الإسلامية في شمال إفريقيا- جامعة وهران 1

تاريخ الإرسال: 2019/10/30 تاريخ القبول:2021/02/12 تاريخ النشر: 2021/09/27

الملخّص:

برع مالكيّــة المغرب بالاِجتهـاد الفقهي لتفريع المسائل وتخريجها، وتطبيقها في الجوانب العمليّة والاِجتماعيّة، كما اشتهرواْ بالجدل المذهبي والتّأصيل الفقهي للمسائل. ومثال ذلك الإمام المازَري وأبو عمران الفاسي والأصيلي والباجي وابن العربي والقاضي عياض وابن رشد الجد والحفيد والمقري والشّريف التّلمساني، والشّاطبي وابن جزي وأبو سعيد بن لب وغيرهم... فأعملو التّأصيل؛ وهو ردّ الأشياء إلى أصولها والبحث عن أصول المعارف، والبحث عن أصول الظّواهر، والبحث عن أصول الموجودات، وهو أهمّ عمل فكريّ بشريّ على الإطلاق.. إنّ هذا ما نلحظه في كتب القاضي عياض؛ كالإلماع وإكمال المعلم. وكلا الكتابَين نهاية في فنّه، بالغ في بابه.

الكلمات المفتاحية: القاضي عياض؛ الاجتهاد؛ الجدل؛ التّأصيل الفقهي؛ الإلماع وإكمال المعلم.

Abstract:

The owners of Morocco excelled in the jurisprudence of the diversity and graduation of the issues, and applied them in the practical and social aspects, as well as the doctrinal controversy and doctrinal rooting of the issues. For example, Imam Al-Mazri, Abu Imran al-Fassi, Al-Aseeri, Al-Baji, Ibn al-Arabi, Kadi Iyad, Ibn Rushd al-Jad, grandson, Al-Maqari, Al-Tamri, Al-Shatabi, Ibn Jazi, Abu Saeed bin Labb and others... They did the rooting, which is to return things to their origins, to search for the origins of knowledge, to search for the origins of the noon, and to search for the origins of the assets, which is the most important human intellectual work of all. This is what we notice in Judge Iyad's books, such as the light and the completion of the teacher. Both books end in his art, exaggerated in his door.

Key words: Judge Ayad; ijtihad; controversy; doctrinal rooting ; Ghein and complete the teacher.

* المؤلف المرسل

1. المقدّمـة:

الحمد لله المنفرد باسمه الأسمى، المختصّ بالعزّ الأحمى الذي ليس دونه مُنتهى، ولا وراءه مرمى. والصّلاة والسّلام على سيّدنا محمّد صلاة تسمو وتنمى وعلى آله وصحبه وسلّم تسليما.
أمّا بعد:

فإنّ الدّرس الفقهي- كما بيّن ذلك الدّكتور محمّد العَلَمي، في مقدّمة المستوعِب- لدى المذاهب المشهورة المعتمدة؛ يشتمل على ثلاث شعب متلازمة: أ- متون المذهب التي جمعت الأسمعة عن إمام المذهب، وروايات أصحابه عنه. ب- شعبة الفقه التّطبيقي، التي تُعنى بالإجابة على خطط ومجالات متّصلة مباشرة بالمكلّفين، كالإفتاء والأحكام والتّوثيق..ج- شعبة النّظر الفقهي والحجّة؛ التي تُعنى بجانب النّظريّة الفقهيّة، وبالحجّة والإستدلال.

<u>تتمثّل إشكالية هذا المقال في تساؤلات أثرتها، وارتأيت صياغَتَها على النّحو التّالي:</u>

- ما مدى عناية المالكيّة بالجدل المذهبي وإبراز الحجّة والتّأصيل الفقهي للمسائل؟

- ما هو المضمون العامّ لكتاب الإلماع، وما علاقته بمقدّمة كتاب إكمال المعلم؟

- ماهي المنهجيّة التي اتّبعها القاضي عياض رحمه الله(476هـ-544هـ) في إكمال المعلم؛ لابراز وُلوج المالكيّة، الخاصّ بالاجتهاد الفقهي لتفريع المسائل وتخريجها وكذا جانب النّظر الفقهي والحجّة؟

فباستقراء ماتيسّر من كتب المذهب المعتمدة، ودراسة ردود علمائنا على المخالف، يتّضح لنا ما لفقه الخلاف والاختلاف من عناية حظي بها.

مُرادي من خلال هذا المقال العلمي إبراز عناية المالكيّة بالجدل المذهبي والتّأصيل الفقهي للمسائل. وذكر آداب الخلاف والاختلاف. فبدأت بالإشارة إلى كتاب الإلماع ومقدّمة إكمال المعلم قصد إبراز التّأصيل، ثمّ انتقلت لكتاب إكمال المعلم، قصد توضيح النّظر.

ومن الله أستلهم التّوفيق.

2. منهجيّة القاضي عياض في كتابه:" الإلماع":

قال الشَّيخ أبو عبد الله محمّد بن حيّان -رحمه الله.(الأصبهاني ت 369هـ) قال ابن جابر(ت 310هـ): ونقلته من خطّه:

يا طالباً علمَ الحديث وحمله ∴ لجميع ما يُروى من الأنــواع

تبيّن ذلك كلّــه لعياض في ∴ تأليفه الموصوف بالإلمـــاع

الله يرحمـــــه ويُجزل أجره ∴ فلقدَ آتى في غاية الإبـــداع

جمع الرّواية والدّرايـــة متقنا ∴ بالضَّبط بالابصار والاسمـاع

أنسي وأستاذي وغاية بغيتي ∴ ومذكّري في الخلف والاجماع[1]

"الإلماع إلى معرفة أصول الرّواية وتقيد السَّماع"* هو الكتاب الوحيد الذي ألّفه القاضي عياض، في علوم الحديث[2]، وقد ذكر في مقدّمته أنّ راغباً رّغب إليه في تلخيص فصول في معرفة الضَّبط وتقييد السّماع والرّواية، وتبيين أنواعها وما يصحّ ومايتزيَّف، ومايتَّفق من وجوهها ومايختلف، فأجابه إلى ماطلب لأنَّه[3] "لم يعتنِ أحد بالفَصْل الذي رَغِبْتَهُ كما يجب، ولا وقفت فيه على تصنيف يجدُ فيه الرَّاغبُ مارَغِب؛ فأجبتك إلى بيان مارغبتَ من فصوله، وجمعت في ذلك نُكَتاً غريبةً مّن مُقدِّمات علم الأثر وأصوله.

وقدّمتُ بين يَدَيْ ذلك أبواباً مُختصرة في عِظَمِ شأن علم الحديث وشرف أهله، ووجوب السَّماع والأدَاءِ لَهُ ونقله، والأمر بالضَّبط والوَعْي والإتقان.

وختمته بباب في أحاديثَ غريبة، ونُكَتٍ مُفيدةٍ عجيبةٍ، مّنَ آداب المحدِّثين وسِيَرهم، وشَوَارِدَ منَ اَقاصيصهم وخبرهم"[4].

وغني عن البيان أنَّ قول عياض: إنَّهُ لم يقف في هذا العلم على تصنيف، لّيس على إطلاقه، بل هو مقصور على أهل المغرب، فَهُمُ الذين ليس لهم تأليف في علوم الحديث قبل كتابه، أمَّا أهل المشرق فلهم فيه تآليف كثيرة، قدَ اَشار إليها في مقدِّمته[5]، حيث يقول: "فأوَّل فصوله: معرفة أدب الطَّلب والأخذ والسَّماع.

ثمَّ معرفة علم ذلك ووجوهه، وعمّن يّؤخذ.

ثمَّ الإتقان والتَّقييد.

ثمَّ الحِفظ والوَعْي.

ثمَّ التَّمييز والنَّقد بمعرفة صحيحه وسقيمه، وحَسَنه ومَقْبُوله، ومتروكه وموضوعه، واختلاف روايته وعلله، ومَيْز مُسْنَدِه من مُرْسَلِه، ومَوْقُوفِه من مَوْصُولِهِ.

ثمّ معرفةُ طبقات رجاله من الثِّقة والحفظ، والعدالة والجَرْح، والضَّعف والجهالة، والتقدّم والتأخّر.

ثمّ مَيْزُ ناسخه من مّنسوخه، ومفسَّره من مُجْمَله، ومتعارضه ومشكله، ثمّ التَّفَقُّه فيه، واِستخراج الحكم والاَحكام من نّصوصه ومعانيه، وجلاء مشكل ألفاظه على أحسن تأويلها، ووفق مختلفها على الوجوه المفصّلة وتنزيلها.

ثمّ النَّشر وآدابُه، وصحّةُ المَقْصِدِ في ذلك للدِّين واحْتِسَابُه.

وكلّ فصْلٍ مِّنْ هذه الفصول علم قائم بنفسه، وفَرْعٌ بَاسِقٌ على أصلِ عِلم الاَثَرِ وأُسِّه.

وفي كلٍّ مّنها تصانيف عديدة، وتآليف جمَّةٌ مُفيدة"[6].

ولو لم يقل عياض ذلك لما كان هناك مندوحة عن تفسير قوله بأنَّه لم يجد بين مصنَّفات المغاربة مصنَّفاً في علوم الحديث؛ لأنَّه قد جمع مواد كتابه من كُتُبِ المشارقة، ولاسيما المحدث الفاصل للرَّامهرمزيّ (الحسن بن عبد الرحمن بن خلّاد. ت 360 ه)، ومعرفة علوم الحديث للحاكم النّيسبوري(أبو عبد الله. ت 405ه)، والكِفاية في قوانين الرِّواية، والجامع لأخلاق الرّاوي وآداب السّامع، وغيرهما من كُتُبِ الخطيب البغداديّ(أبو بكر ت 463 ه). وقد ذكر في كتاب الغُنية الذي ترجم فيه لمئة شيخ ممَّن أخذ عنهم روايةً اَوِ اِجازةً: أنَّه روى تلك الكتبَ وغيرها من كتب المشارقة في علوم الحديث[7].

وظلَّ كتاب "الإلماع" مشرعاً يستقى منه المؤلّفون في علوم الحديث، وممَّنِ اِنتفع به، وصرَّح بأنَّه قد قلَّده: أبو عمرو بن الصَّلاح (577ه- 643ه) ولكنَّه كان في أكثر الأحيان يذكر قوله ولا يصرّح باسمه ولا يشير إليه. وكذلك اِستقى منه كلّ المؤلّفين الذين داروا في فلك مقدِّمة ابن الصَّلاح، وجعلوها كعبةً يّطوفون بها، ويوجّهون إليها وجوه أبحاثهم، كالعِراقي(ت 600ه بهمذان) والزَّركشي والبقاعي وابن حجر(773ه- 852 ه) والسَّخَّاوي والسّيوطي والبلقيني وابن جماعة، وغيرهم مّمَّن يّطول ذكرهم. وقد عدَّه ابن حجر في "نُزهة النَّظر في توضيح نُخبة الفكر" أوَّل الكتب المؤلَّفة في المصطلح بعد كتب الخطيب، ووصفه بأنَّه كتابٌ لّطيف، في حين أنَّه وصف المحدِّث الفاصل لابن خلّاد(الرّامهرمزي) بعدم الاِستيعاب، ومعرفة علوم الحديث للحاكم بعدم التَّهذيب، ومعرفة أبي نعيم(أبو نعيم الأصفهاني: 336ه- 430ه) بالخصاصة إلى التَّعقيب[8].

قال الدّكتور أسد رستم[9]: "على الرَّغم من مّرور سبعة قرون على تأليفه، فإنَّه ليس بإمكان رِجال التَّاريخ لا في أوربا ولا في أمريكا أن يّكتبواْ أحسن منه. وأنَّ ماجاء فيه من مَّظاهر الدقَّة في التَّفكير والاِستنتاج في باب تحرِّي[10] الرِّواية والمجيء باللَّفظ يُضَاهِي أدقَّ ما ورد في الموضوع نفسه في أهمّ كُتُبِ الافرنج في ألمانيا وفرنسا وأمريكا وأنجلترا"[11].

وقال عنه الدّكتور محمّد بن شريفة(1932م- 2018م) في السّيرة، ما نصّه: يُعتبر كتاب الإلماع إلى معرفة أصول الرِّواية وتقييد السَّماع، للقاضي عياض أوَّل كتاب في مصطلح الحديث أُلِّف في الغرب الإسلاميّ، وثاني كتاب فيما أُلِّفَ في هذا الفنّ على العموم، إذ أنَّه يأتي من حيث التَّرتيب بعد كتب الخطيب، وهو يعدّ نقلةً نّوعيَّة، وإضافة مّتميّزة في مصطلح الحديث، **فقد طرق القاضي في الإلماع قضايا لم يُسْبَقْ إليها، نوَّه بها الدّارسون المحدَثون واعتبروها فواتحَ لِما يُعْرَفُ حالياً بعلم المخطوط**"[12].

وقال الأستاذ الدُّكتور البشير علي حمد التُّرابي: "منهجه في كتابه هذا هو منهَج الرِّواية الذي هو المنهَج العامّ للقاضي عياض في كلّ صُنُوفِ العلم. وقد أُثِرَ عن القاضي عياض قولَتَه (**مَا أحفظُ مِنَ اَثرٍ اَو حِكايةٍ اِلَّا عندي بها سند**).

وهو في الإلماع إذا ما عقد باباً لّمسألةٍ مّن المسائل يعمد أوَّلاً اِلى الاِستشهاد بآياتِ القرآن إذا كان في موضوع المسألة مايُستشهَد به من القرآن.

ثمّ بعد ذلك يورد الاَحاديثَ، وهو غالباً مَّايُسندها، ثمّ أقوال الأئمَّة منَ اَهل الشَّأن، وبعد ذلك يُبَيّنُ ويبسط القولَ، فإذا كان له رأيٌ اَو شرحٌ لِّرأيٍ اَو ترجيحٌ، ذكره وأيَّده بما يحفظ منَ الاَدلَّة، وهو في اِستِشهاده بالحديث يعني بتخريجه أحياناً.

وأسلوب القاضي في الإلماع واضح وسهل، وهو تارة يورد دليله أوَّلاً ثمَّ يتخرَّج منه مقصودَه، وتارة يعبِّر عمَّا يريد ويستشهد بالدَّليل"[(13)].

بدأ عياض كتابه بباب تحدَّث فيه عن وجوب طلب الحديث وإتقانه وضبطه وحِفظه ووعيه... ثمّ ثنّى بباب في شرف الحديث وأهله..

ثمّ عقد باباً تحدَّث فيه عن آداب طالب السَّماع، وما يجب أن يتخلَّق به... وأعقب هذا البابَ ببابٍ مُوجَزٍ جَيِّدٍ عمّا يلزم مِنِ اِخلاص النِّيَّةِ في طلب الحديث وانتقاد من يُؤخذ عنه.

وأرد فيه بباب متى يُستحبّ سماع الطّالب، ومتى يصحّ سماع الصَّغير، لخَّص فيه ما قاله الخطيب وابن خلّاد...

ويأتي بعد ذلك بابُ الاَبواب في الكتاب، وهو الخاصّ بأنواع الأخذ وأصول الرِّواية، وهي ثمانية ضروب؛ أوَّلها: السَّماع من لَّفظ الشَّيخ، وثانيها: القراءة عليه، وثالثها: المناولة، ورابعها: الكتابة، وخامسها: الإجازة، وسادسها: الإعلام للطَّالب بأنَّ هذه الكتب روايته، وسابعها: وصيّته بكتبه له، وثامنها: الوقوف على خطّ الرَّاوي فقط.

وقد فصَّل القولَ على هذه الضُّروب ضرباً ضرباً، وبيَّن أقسامَها، وماز صحيحَها من سقيمِها فأجاد وأفاء، وضمّ فيه إلى أقوالِ المشارقة أقوالَ المغاربة والأندلسيّين التي تلقَّفها من الشِّفاه، أوِ اِجتناها من المصنَّفات.

ولقد بلغ عِياض ذروة الكمال في حديثه عنِ الضَّرب الخامس الخاصّ بالإجازة، واستوفى الكلامَ على وجوهها الستَّة، ونقل في تضاعيف كلامه نصوصاً قيّمةً مّن كتب أهل الفقه ومن غيرهم. وممّا يزيد من قيمة هذه النُّصوص أنّ الكتبَ التي نقل منها مفقودة، والقليلُ الموجود منها مازال مخطوطاً[(14)]، كنقله من كتاب

الوجازة لأبي العبَّاس الغمري المالكي، وكتاب أبي مروان الطبني، والبرهان لأبي المعالي الجويني(419هـ/ 478هـ- 536هـ)، وأبي الطيّب الطّبري، وأبي الحسن الماوردي(364هـ- 450هـ)، وأبي الوليد الباجي(403هـ- 474هـ).

وهو عندما يذكر الأقوالَ يبيّن أوجه الوِفاق والخلاف بينها، ويصطفى منها ويردّ بالحجَّة والبرهان.

وقد أحسّ عياض بتفوُّقه في شرحه لهذا الضَّرب من ضرُوب الرّواية، فقال في ختام كلامه عنها: "وقد تقصَّينا وجه الإجازة بِمَا لَمْ نُسبق إليه، وجمعنا فيه تفاريق المجموعات والمَسْمُوعات والمُشَافَهَات والمُسْتَنْبَطَات، بحول الله وعونه"[15]. وصدق فيما قال.

ثمّ عقد باباً في العِبارة عن النَّقل بوجوه السَّماع، والأخذ، والمتَّفق في ذلك والمختلف فيه، والمختار منه عند المحقِّقين، وعند المحدِّثين وهو فصل جيّد، برزت فيه شخصيَّته، ودِقَّتُه في النَّقل والتَّخليص، ثمَّ قفاه بابٍ في تحقيق التَّقييد والضَّبط والسَّماع، ومن سهَّل في ذلك وشدّد، وأعقبه بابٍ في التَّقيُّد بالْكتاب والمقابَلة والشَّكل والنَّقط والضَّبط، وقد وُفِّقَ في عرض هذين البابيْن توفيقاً كبيراً.

ثمّ عقد باباً عنِ التَّخريج والإلحاق والنَّقص، بدأه بقوله:" أمّا تخريج الملحَقات لما سقط منَ الأصول فأحسن وجوهها: ما استمرَّ عليه العمل "عندنا" من كتابة[16] خطٍّ بموضع النَّقص صاعداً إلى تحت السَّطر الذي فوقه... واختار بعض أهل الصَّنعة من "أهل[17] أفقنا"..." وأفادنا في هذا الباب أنّ الحكم المستنصر بالله(302هـ- 388هـ) كان في قصره "بيتٌ لِّلمُقابَلة والنَّسخ" ثمَّ ذكر فيه من شعره أبياتاً مّطلعها:

خيرُ ما يَقْتني اللَّبيبُ كتاب ∴ مُحكَم النَّقل مُتْقَنُ التَّقْيِيد[18]

ثمّ تحدّث عن التَّصحيح والتَّمريض والتَّضبيب، والضَّرب والحكّ والشقّ والمحو، وإختلاف العلماء في الحرف المتكرّر أيّهما أولى بالضَّرب، ثمّ قال: "وأرى أنا"... و"هذا عندي" لإستخراج نكتةٍ لَّاتعلّق لها ببقيَّته، قال: "وقد تقصَّينا الكلامَ في هذا في كتاب "الإكمال لشرح كتاب مسلم بن الحجَّاج في الصَّحيح"[19]... وعقد بعد ذلك باباً في إصلاح الخطإ، وتقويم اللَّحن وإختلاف العلماء في ذلك...ثمّ عرض لكتاب إصلاح خطإِ المحدثين للخطابي، فقال: "وقد نبَّه "أبو سُليمان الخطَّابي" (أبو سليمان 319هـ- 388هـ)على ألفاظٍ مّن هذا في جزءٍ أيضاً، لّكنّ أكثر ما ذكره ممّا أنكره على المحدثين له وجوه صحيحة في العربيَّة وعلى لُغاتٍ مّنقولة، واستمرَّت الرّواية به، وليس الرَّأي في هذا واحداً"[20]...

وفي باب ضبط إختلاف الرّوايات؛ قال القاضي عياض -رحمه الله-: "هذا ممّا يُضطرّ إلى إتقانه ومعرفتِه وتمييزِه، وإلَّا تسوّدت الصُّحف وأخلطت الرّوايات، ولم يحل صاحبها بطائل.."[21].

ثمّ قال: "... ولا يغفل المهتبل بهذا عند كثرة العلامات، وإختلاف الرّوايات تقييدَ ذلك أوَّل دفتره أو على ظهر جزئه أو آخره، والتَّعريف بكلّ علامةٍ لّمن هذه؛ لئلَّا ينسى وضع تلك العلامات مع طول الزَّمن وكِبر السنّ وإختلال الذِّكر[22] فتختلط عليه روايته، ويشكل عليه ضبطه.

ومن الصَّواب ألَّا يتساهلَ النَّاظر في ذلك ولا يهمله، فربّما اِحتاج-إن أفلح- إلى تخريج حديثٍ أو تصنيف كتاب فلا يأتي به على رواية من يّسنده إليه إن لّم يهتبل بذلك فيكون من جملة أصناف الكاذبين"[23].

وهذا كلامٌ جيّد يصلح أن يّكون أساساً لّلنَّشر والتَّحقيق. ثمّ قال: "والنَّاس مختلفون في إتقان هذا الباب اِختلافاً يتباين، ولأهل الأندلس فيه يدٌ لّيست لغيرهم، وكان إمام وقتنا في بلادنا في هذا الشَّأن "الحافظ أبوعليّ الجيَّاني" شيخنا- رحمه الله-(الغسّاني 427هـ- 498هـ) منَ اَتقن النَّاس بالكتب، وأضبطهم لها، وأقومهم لحروفها، وأفرسهم ببيان مشكل أسانيدها ومتونها، وأعانه على ذلك ما كان عنده من الأدب وإتقانه ما احتاج إليه من ذلك على شخيه الشَّيخ "أبي مروان بن سراج اللُّغوي" (407هـ- 489هـ)آخر أئمَّة هذا الشَّأن، وصُحبتِه للحافظ "أبي عمر بن عبد البرّ" (463هـ- 1071هـ)آخر أئمَّة الأندلس في الحديث، وأخذه عنه، وتقييده عليه، وكثرة مطالعته.

وناهيك منِ اِتقانه لكتابه الذي ألَّفه على مشكل رجال الصَّحيحين[24]. ثمّ قال: " وكان قرينه وكَنِيّه شيخنا "القاضي الشَّهيد"(ت 454هـ) عارفاً بما يجب من ذلك جدّاً، لكنَّه لم يهتبل بكتبه اِهتبَاله.

وكان القاضي "أبو الوليد الكناني"(408- 489هـ) ممّن أتقن، ربّما تكلّف في الاِصلاح والتَّقويم بعض مانُعِيَ عليه[25].

ثمّ تحدَّث عن رفع الإسناد في القراءة والتَّخريج والعمل فيه. ثمّ بيَّن متى يستحبّ الجلوس للإسماع من المحدِّث ومتى يمتنع. واِعتمد في هذا الباب على ابن خلّاد، ونقده في اِختيَاره سِنَّ الخمسين حدّاً لحسن التَّحديث، وقال: "واِستحسانه هذا لا يقوم له حجَّة بما قال، وكم من السَّلف المتقدِّمين ومن بعدهم من المحدثين من لّم ينته إلى هذا السنّ ولا اِستوفى هذا العمر ومات قبله، وقد نشر من الحديث والعلم ما لا يُحصى"[26]. وذكر منهمُ الكثيرَ، ونقل قولَ ابن خلّاد: "فإذا تناهى العمر فأحبّ إليّ أن يمسك في الثَّمانين؛ لأنَّه حدّ الهرم، والتَّسبيح والذِّكر وتلاوة القرآن أولى بأبناء الثَّمانين إلّا مَنْ كان ثابتَ العقل مُجْتَمِعَ الرَّأي مُحْتَسِباً في الحديث فأرجوْ له خيراً"[27].

قال القاضي عياض -رحمه الله: "والحدّ في ترك الشَّيخ التَّحديثَ التغيّر، وخوفُ الخَرَف، وإلَّا فأنس بن مالك وغيره من أصحاب رسول الله -صلّى الله عليه وسلّم- قد حُمل عنهم وحدَّثواْ وقد نَيَّفُواْ على هذا العدد، وقارب كثيرٌ مّنهم المائة، وبَلَغها بعضهم ونيّف عليها"[28].

وقال بعد فراغه من هذا الباب: "هذه-أكرمكَ الله- فصولٌ وأبوابٌ اِنتخبناها في هذا الكتاب، وأتينا منها بالمحض اللّباب؛ ممَّا يحتاج إليه طالب علم الحديث في طَلَبه، ويلتزمه من وظائفه وآدابه، ويضطرّ إليه في علم مآخذه ومبادئه، وأتينا في ذلك منَ المعقول والمنقول مايعترف المنصف بالإجابة[29] فيه"[30].

ثمّ ختم الكتابَ ببابٍ جامعٍ لّفوائدَ من الحديث، وشواردَ من سِيَرِ أهله ونوادرَ من الآثار تتعلَّق بالحديث وعلمه، ومحاسنَ من آداب المشايخ في سماع الحديث ونقله"[31].

3. منهجيَّة القاضي عِياض في كتابه: " إكمال المُعلم بفوائد مسلم ".

هذا الكتابُ "هو شرحٌ كمل به شرح أبي عبد الله محمَّد بن عبد الله المازَري* على صحيح مسلم بن الحجَّاج المسمَّى بالمُعلم بفوائد مسلم، وقد قام بتحقيقه الدّكتور يحيى إسماعيل، وطُبِعَ بدار الوفاء للطِّباعة والنَّشر سنة 1998 في تسعة أجزاء"[32] "وغالب ظنِّه[33]، أنَّه آخر مؤلَّفاته، بدعوى أنّ ممن ترجم لعياض كابن حمادة لم يذكرِ الكتابَ فيما نقل عنه الذَّهبيّ"[34].

قال الدّكتور عبد الله بن رقيَّة(أستاذ باحث جامعة القرويين، مؤسّسة دار الحديث الحسنيّة)، ضيف قناة السَّادسة المغربيَّة، في برنامجها المُسَمَّى: المذهب المالكيّ بالمغرب؛ في حِصَّةٍ بعنوان: القاضي عِياض وجهوده في ترسيخ المذهَب المالكيّ[35]: "**ماجاء في مقدِّمة إكمال المُعلم، مكمِّلٌ لّما ورد في الإلماع**".

ويؤيّد هذا ما ذكره القاضي عياض في نهاية شرحه لمقدِّمة صحيح مسلم، حيث قال: "... وبسطنا الكلامَ في هذه الفصول في كتاب الإلماع لمعرفة أصول الرِّواية والسّماع، وأشرنا منه إلى نكتٍ غريبةٍ **لّعلَّك لاتجدها مجموعة في غير هذين الْكتابَيْنِ**"[36].

وقال في "الإلماع"؛ نهايةَ "باب تحرِّي الرِّواية والمجيئ باللَّفظ ومن رّخَّص للعلماء في المعنى ومن مّنع": "... وقد تّقصَّينا الكلام في هذا؛ في كتاب "الإكمال لشرح كتاب مسلم بن الحجَّاج في الصَّحيح"[37][38].

وقال أيضاً في معرض حديثه عن "إكمال المعلم" للقاضي عياض: "هو تعليقاتٌ لّمواضيع معيَّنة في صحيح مسلم... هو عمدة شُرَّاح صحيح مسلم... **اِعتنى [يعني القاضي عياض] بذكر الخلاف العالي**[39]**... يذكر آراء فقهاءِ الأمصار**... ويذكر آراء الإمام أحمد بن حنبل (على الرَّغم منَ اَنَّ بعض الفقهاء في ذلك الزَّمان كانواْ يعتبرونه مُحَدِّثاً فقط)...".

قال الدّكتور يوسف الكتاني(1934م- 2016م): "لقد وضع القاضي عياض هذا الكتاب تكملةً وتتميماً لّشرح شيخه وأستاذه أبي عبد الله المازَري المسمّى (**المُعلم بفوائد مسلم**) وكتاب (**تقييد المهمل**) لأبي عليّ الجيَّاني[40] كما يدلّ على ذلك ويؤكِّده اسمُ الكتاب وعنوانه الذي هو سمة على وفقه، شاهدة بالإعتراف والإتّصاف بسبقه.

وقد جعَلَه في تسعة وعشرين جزءاً شرح فيه معاني صحيح مسلم وبحث عن أغواره وكشف فيه عن أسراره وبيَّن غامضه ومُشكله وقيَّد مُهملَه ومُبهمَه ونبَّه على ماوقع فيه من اِختلالٍ لّبعض رُوَّاته في أسانيده ومُتونه ونبَّه إلى ما في مقدِّمته الرَّائعة الرَّائدة مِنُ أُصولِ عِلم الحديثِ وأكمل به وذيَّل كِتَابَيْ شَيْخَيْهِ الجليليْن ففسّر ما فيهما مِنَ اَحاديث مُشْكَلَةٍ لّم يقع تفسيرُها وشرحُها وتصدَّى لِتحقيق فصولها ومعانيها وفصَّل منها ما يحتاج إلى تفصيلٍ وصوّب منها ما هو مُحتاجٌ اِلى الاِتقَان والتَّقييد، وأكمل كلّ ما غيّره النَّقَلَةُ منَ اَلفاظ وكلمات كانت بحاجةٍ اِلى التَّصويب والتَّحقيق"[41].

"إنّ المُعلم للمازَري وإكماله لعياضٍ لّا يمكن الفصل بينهما، فهما كالكتاب الواحد، بل هما كتابٌ وّاحد. ونعتبرهما معاً شرحاً قيّماً هو أجلّ شروح مسلم وأنفعها"[42].

3. 1- شجرة أسانيد القاضي عياض إلى صحيح مسلم:[43]

إنّ القاضي عياضاً يروي صحيح مسلم مّن طريقَيْ القلانسي وابن سفيان، وله في ذلك عدّة أسانيد، ذكرها في "إكمال المعلم"، وفي "مشارق الأنوار"، وفي "الغُنية"، وبعضها يُكَمِّل بعضاً، وأتَمُّها ماجاء في "إكمال المُعلم"، وممَّا تتمُّ به الفائدة رسم شجرةٍ لِّبيان هذه الأسانيد.

أ- رواية ابن سفيان:

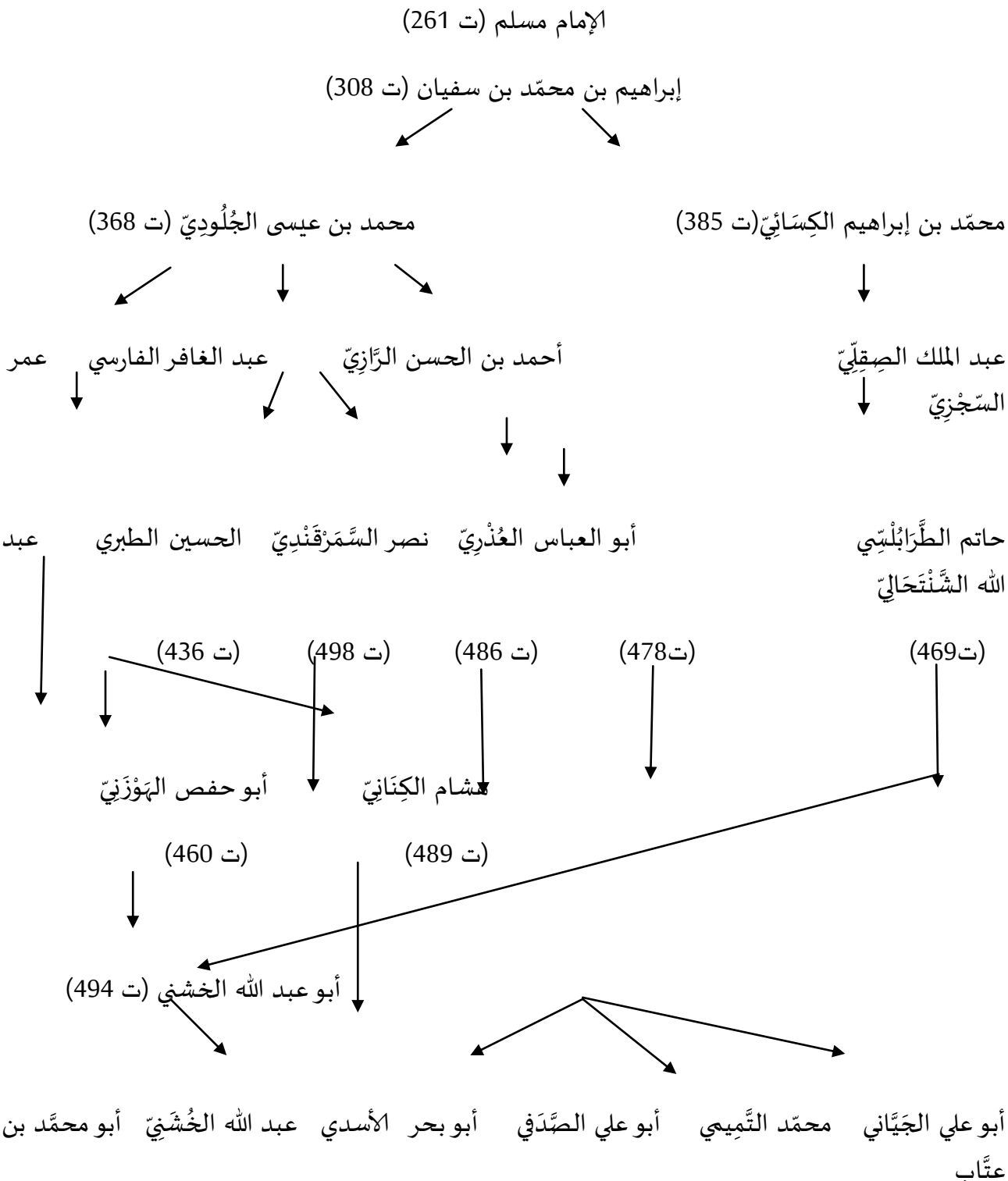

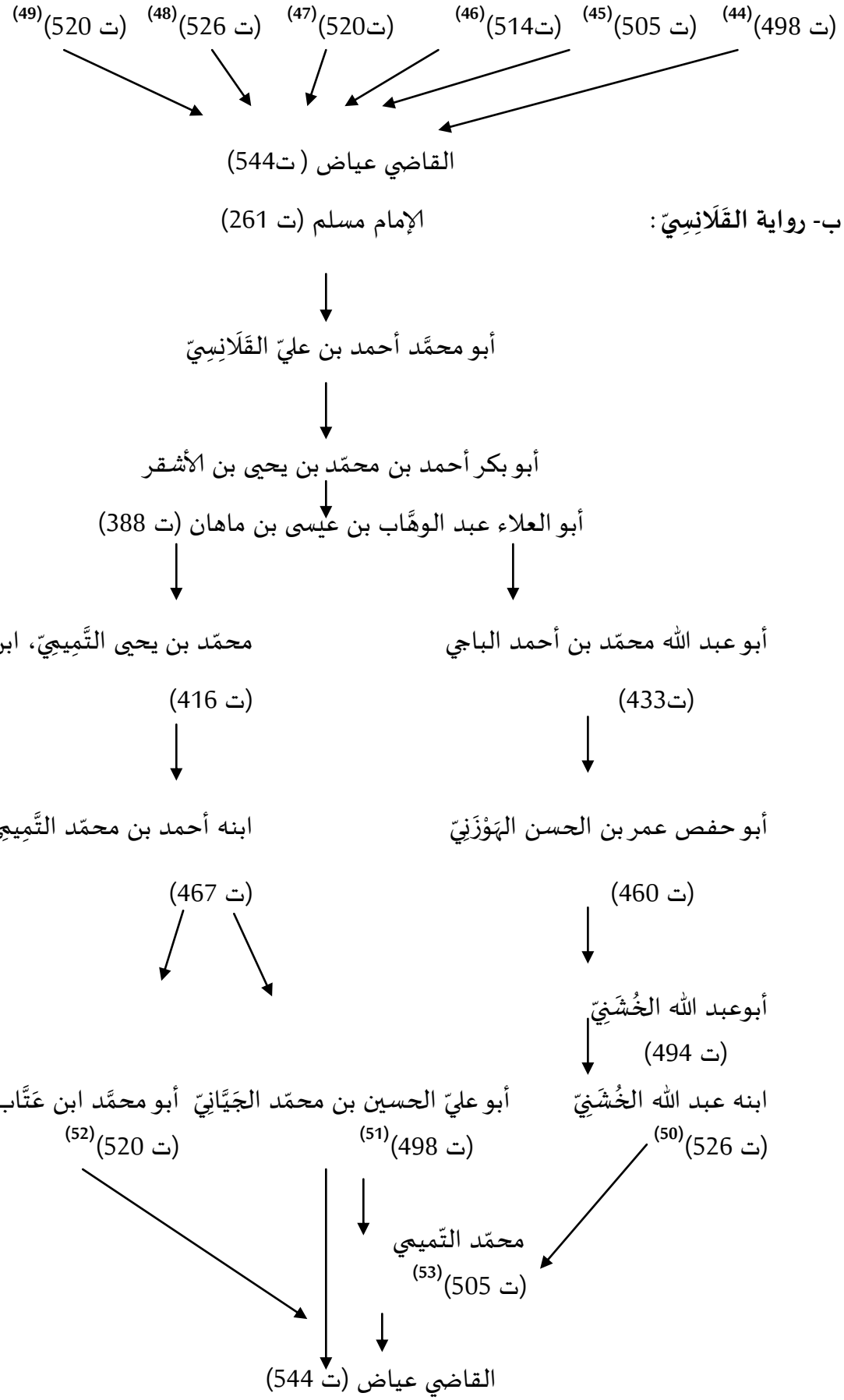
(ت 498)[44]
(ت 505)[45]
(ت514)[46]
(ت520)[47]
(ت 526)[48]
(ت 520)[49]
القاضي عياض (ت544)
ب- رواية القَلَانِسِيّ :
الإمام مسلم (ت 261)
أبو محمَّد أحمد بن عليّ القَلَانِسِيّ
أبو بكر أحمد بن محمّد بن يحيى بن الأشقر
أبو العلاء عبد الوهَّاب بن عيسى بن ماهان (ت 388)
أبو عبد الله محمّد بن أحمد الباجي
(ت433)
محمّد بن يحيى التَّمِيمِيّ، ابن الحَذَّاء
(ت 416)
أبو حفص عمر بن الحسن الهَوْزَنِيّ
(ت 460)
ابنه أحمد بن محمّد التَّمِيمِيّ
(ت 467)
أبوعبد الله الخُشَنِيّ
(ت 494)
ابنه عبد الله الخُشَنِيّ
(ت 526)[50]
أبو عليّ الحسين بن محمّد الجَيَّانِيّ
(ت 498)[51]
أبو محمَّد ابن عَتَّاب
(ت 520)[52]
محمّد التّميمي
(ت 505)[53]
القاضي عياض (ت 544)

تحدَّث الدّكتور الحُسين بن محمّد شوّاط عن الجانبِ المنهجيّ المتعلّق بصناعة التَّأليف، عند القاضي عياض، وعدَّد أموراً كثيرةً؛ ومنها:

النَّقد والتَّمحيص والتَّحقيق وعدمُ التَّقليد: هذه سِمَةٌ بارزة في كامل الكتاب برغم طوله، حيث نجد أنّ القاضي يُعْمِلُ حِدَّةَ ذِهْنِهِ وثاقب فِكْرِهِ في فهم نصوص الأحاديث، ونقل النُّقول والمقارنة بين الرِّوايات وضبط الأسماء والألفاظ، والتَّحقيق في المسائل العلميَّة المختلفة..."[(54)].

من خلال ما سبق؛ تظهر لنا أهمّيّة الكتابين في:

- أنّ القاضي عياض رحمه الله نقل عن مصادر هامّة لم يبق منها شيء اليوم.

- ضبطه للنّصوص وتصحيحه للتّصحيف الواقع في فنون بعض كتب الحديث.

- إحاطته بجميع روايات الموطّأ لمالك؛ أعانه على تصحيح ما وقع في الصّحيح من أوهام.

- يضبط المصطلحات التي ترد ضبطاً يزيل الشكّ عنها، وذلك بذكر أسانيده فيها.

- التّنبيه على ما جاء من اختلاف في بعض الرّوايات.

- دقّة النّسخ التي اعتمد عليها القاضي لصحيح مسلم.

- ضبطه لكثير من العبارات الواردة بصحيح مسلم بالتّصويب والتّرجيح بما صحّ له من غيره.

- التّدقيق في المراجع وسعة استيعابه لها.

- عنايته بالجوانب الفقهيّة في الحديث.

- بيان قيمة ما ذهب إليه أصحاب الحديث في المسائل الفقهيّة.

- توثيق بعض الفتاوى الفقهيّة.

- التّنبيه على أصول الفقه والفتوى لأهل الحديث.

- تقويمه الرّوايات عن مالك في بعض المسائل الفقهيّة.

- حرصه على بيان معاني بعض الأحكام الفقهيّة.

- إحاطته بالمذاهب الفقهيّة، واستجماعه لعلم أصول الفقه، ساعداه في ردّ الخلافات الفقهيّة الواردة في الكتاب إلى أسبابها العلميّة ودواعيها.

- الكشف عن أصول بعض الإستخراجات الفقهيّة، وإظهار مذاهب لبعض أتباع الأئمّة انفردوا بها.

4. تحليل النّتائج:

- تبرز الشّخصية الخلافية للقاضي عياض في كتابه إكمال المعلم من جهة العلم بالأقاويل، كما تبرز هذه الشّخصية من ناحية الجدل على أصول مذهب مالك في الجزء الأوّل من كتابه ترتيب المدارك.

- من خلال كتب القاضي عياض يتبيّن لنا أنّ أنّ الخلاف عند المالكيّة أصله المقارنة والاختيار.

- تعدّ كتب القاضي عياض مرجعا تاريخيّا للدّرس الفقهي والتّعريف بأعلامه ورموزه في أمصار المذهب، وسندهم إلى الإمام مالك رحمه الله.

5. خاتمة:

من خلال هذه الدّراسة يتّضح لنا أنّ كتب القاضي عياض رحمه الله؛ تعرض أقاويل أهل العلم وفقهاء الرّأي، وبرزت فيها شخصيته رحمه الله، بكونه رجل حديث وسند ونظر وقياس. فلقد اهتمّ القاضي عياض بأمّهات المسائل في الفقه، كما اهتمّ بمشهور المخالفين من الفقهاء. واستحظر للقويّ من الأدلّة، وحشدها على طريقة الاستقراء المفيد للقطع أو لغلبة الظنّ. ولكنّه كان رجل إنصاف متجنّباً إلى أبعد الحدود التّرجيح بما لايصلح للتّرجيح نقلاً أوِ اعتبارا. كما اهتمّ القاضي عياض، بترتيب الأدلّة الحجاجية من حيث القوّة والضّعف، كتقديم القطعي على الظنّي، والمتواتر على الآحاد، والقرآن على السنّة، وعمل الصّحابة على عمل من بعدهم. لقد تأثّر بالقاضي عياض رحمه الله من جاء بعده فنجد أنّ الإمام النّووي-رحمه الله- (ت 676هـ) في كتابه المنهاج قد غلب عليه النّقل عن القاضي عياض رحمه الله.

والحمد لله ربّ العلمين.

6. قائمة المراجع:

- المصحف المعتمد برواية ورش.
1- الدّكتور حسن الوراكلي، أبو الفضل القاضي عياض السّبتي (ثبت ببليوجرافي)، دار الغرب الإسلامي- بيروت، طبعة: 1994م.

2- كتاب الإيمان من إكمال المعلم بفوائد صحيح مسلم، للقاضي عياض، تحقيق الدّكتور الحسين بن محمّد شوَّاط، دار الوطن- الرّياض، الطّبعة الأولى:1417هـ.

3- الدّكتور صالح بن عثمان بن محمّد العمري: إجمَاعات القاضي عياض في الفقه الإسلامي جمعاً و توثيقاً و دراسةً (أُطروحة مّقدّمة لّنيل درجة: الدّكتوراه في تخصّص: الفقه و أصوله، سنة: 1419هـ)، جامعة أمّ القرى- المملكة العربيّة السّعوديّة.

4- ذو الوَزارتَين؛ لسانُ الدّين بن الخطيب، الإحاطة في أخبار غرناطة، تحقيق: محمّد عبد الله عنان، مكتبة الخانجي بالقاهرة، الطّبعة الأولى: 1397ه - 1977م.

5- المقري، أزهار الرّياض في أخبار عياض، ضبطه وحقّقه وعلّق عليه: مصطفى السقا، ابراهيم الابياري، عبد الحفيظ شلبي، مطبعة لجنة التّأليف والتّرجمة والنّشر- المعهد الخليفي للأبحاث المغربيّة- بيت المغرب: 1358ه – 1939م.

6- القاضي عياض، إكمال المُعْلِم بفوائد مسلم، للقاضي عياض، ومعه كتاب: الغُنية فهرستُ شيوخ القاضي عياض، دار الكتب العلميّة – بيروت، ط: 1427ه – 2006م.

7- القاضي عياض، الإلماع إلى معرفة أصول الرّواية وَتقييد السّماع، تحقيق السيّد: أحمد صقر، مكتبة دار التّراث - القاهرة، الطّبعة الثّالثة: 1425ه – 2004م.

8- القاضي عياض، الإعلام بحدود [و] قواعد الإسلام، تحقيق: محمّد صدّيق المنشاوي، دار الفضيلة- القاهرة.

9- أحمد بن خالد النّاصري، كتاب الإستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى، منشورات وزارة الثّقافة و الإتّصال - المملكة المغربيّة – 2001

10- ابن الشّاط، الإشراف على أعلى شرف في التّعريف برجال سند البخاريّ من طريق الشّريف أبي عليّ بن أبي الشّرف، دراسة وَ تحقيق: إسماعيل الخطيب، مطابع الشويخ - تِطوان - المملكة المغربيّة، الطّبعة الثّانية:1432ه – 2011م.

11- القاضي عياض، بُغية الرّائد لما تضمّنه حديث أمّ زرع مّن الفوائد، تحقيق:صلاح الدّين بن أحمد الإدلبي، محمّد الحسن أجَانف، محمّد عبد السّلام الشّرقاوي، منشورات وِزارة الأوقاف وَ الشُّؤون الإسلاميّة - المملكة المغربيّة: 1395ه – 1975م.

12- حمزة بن الحسن الأصفهاني، كتاب التّنبيه على حدوث التّصحيف، تحقيق: محمّد أسعَد طلَس، دار صادر - بيروت، الطّبعة الثّانية: بيروت: 1412ه – 1992م.

13- القاضي عياض، ترتيب المدارك و تقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، تحقيق: محمّد بن تاويت الطّنجي، عبد القادر الصّحراوي، سعيد أحمد أعراب، طبعة وزارة الأوقاف وَ الشّؤون الاسلاميّة، ط2: 1403ه – 1983م.

14- ابن الابار التّكملة.

15- القاضي عياض، التّنبيهات المستنبطة على الكُتُبِ المُدَوَّنَةِ وَ المُخْتَلَطَةِ، تحقيق: الدّكتور محمّد الوثيق، وَ الدّكتور عبد النّعيم حميتي، دار ابن حزم، الطّبعة الأولى: 1432هـ – 2011م.

16- القاضي عياض، التّنبيهات المستنبطة على كُتُبِ المُدَوَّنَةِ وَ المُخْتَلِطَةِ، تحقيق: الدّكتور أحمد بن عبد الكريم نجيب، المكتبة التّوفيقيّة، الطّبعة الأولى: 1433هـ – 2012م.

17- عبد الحيّ الكتاني الحسني الإدريسي، التّنويه وَ الإشادة بمقام رِواية ابن سعادة(لصحيح البخاري)، تحقيق الدّكتور عبد المجيد خِيَّالي، منشورات مركز نجيبويه للمخطوطات وَ خدمة التّراث، الطّبعة الأولى: 1429هـ – 2008م.

18- أحمد شاكر، تصحيحُ الكُتُبِ و صُنع الفهارس المعجمة و كيفيّة ضبط الكتاب و سبقُ المسلمين الإفرنجَ في ذلك، شركة دار البشائر الإسلاميّة - بيروت، الطّبعة الثّالثة - بيروت: 1428هـ – 2007م.

19- أبو عبد الله محمّد، التّعريف بالقاضي عياض، تقديم وَ تحقيق: الدّكتور محمّد بنشريفة، منشورات جامعة القاضي عياض - سلسلة أعمال الذّكرى الثّلاثين، رقم:02، المطبعة وَ الوراقة الوطنيّة الدّاوديات - مُرَّاكش، الطّبعة الأولى:2009.

20- الحافظ أبو عليّ الحسين بن محمّد الغسّاني الجيّاني، تقييد المهمل وَ تمييز المشكل، اعتنى به: علي بن محمّد العمران وَ محمّد عزير شمس، دار عالم الفوائد - المملكة العربيّة السّعوديّة، الطّبعة الأولى: 1421هـ – 2000م.

21- الفقيه أبي عَبيد القاسم بن خلف الجبيري المالكي، كِتَابُ التّوسّط بين مالك و ابن القاسم، في المسائل التي اختلفا فيها من مّسائل المدوّنة، تقديم و تحقيق: الدّكتور الحسن حَمدوشي، دار ابن حزم - بيروت، ط1: 1428هـ – 2007م (رسالة دكتوراه).

22- رضوان جامع رضوان، جامع شروح مقدّمة ابن الصّلاح، دار الغد الجديد، الطّبعة الأولى: 1432هـ – 2011م.

23- ابن القاضي المكناسي، جِذْوَةُ الاِقتباس في ذكر من حلَّ من الاَعلام مدينةَ فاس، دار المنصور للطِّباعة وَ الوراقة - الرّباط، ط: 1973م.

24- الخطيب البغدادي، الكِفاية في معرفة أصول علم الرّواية، دار الهُدى، ميت غمر - مصر، الطّبعة الأولى: 1423هـ- 2003م.

25- الرَّامهرمزيّ، المحدِّث الفاصِل بين الرَّاوي وَ الواعي، تحقيق: الدّكتور محمّد عجاج الخطيب، دار الفكر، الطّبعة الأولى: 1391هـ - 1971م.

26- ابن قُرْقول، مطالع الأنوار على صِحاح الآثار، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلميّ وَ تحقيق التّراث - مصر، الطّبعة الأولى: 1433هـ - 2012م.

27- الدّكتور رمضان عبد التوّاب، مناهج تحقيق التّراث بين القُدامى وَ المحدَثين، مكتبة الخانجي بالقاهرة، الطّبعة الأولى: 1406هـ – 1985م.

28- ابن أبي زَمنِين، مُنتخَب الأحكام، دراسة وَ تحقيق الدّكتور محمّد حماد، منشورات مركز الدّراسات وَ الأبحاث وَ إحياء التّراث، سلسلة نوادر التّراث(05) - الرّابطة المحمّديّة للعلماء - المملكة المغربيّة، الطّبعة الأولى: 1430هـ - 2009م.

29- الدّكتور الحسين بن محمّد شوَّاط، منهجيّة فقه الحديث عند القاضي عياض في إكمال المعلم بفوائد مسلم، دار ابن عفّان - المملكة العربيّة السّعوديّة، الطّبعة الأولى: 1414هـ - 1993م.

30- عبد الواحد المرّاكشي، المعجب في تلخيص أخبار المغرب، تقديم وَ تحقيق وَ تعليق الدّكتور محمّد زينهم محمّد عزب، دار الفرجاني للنّشر و التّوزيع.

31- ابن الأَبّار، المُعجم في أصحاب القاضي الصّدفي، تحقيق: إبراهيم الأبيَاري، دار الكتاب المصري - القاهرة، دار الكتاب اللّبناني - بيروت، الطّبعة الأولى: 1410هـ – 1989م.

32- أبو العبّاس الونشريسي، المعيار المعرب وَ الجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقيّة وَ الأندلس وَ المغرب، نشر وزارة الأوقاف وَ الشُّؤون الإسلاميّة للملكة المغربيّة: 1401هـ - 1981م.

33- العَلْمَوي، المعيد في أدب المفيد وَ المستفيد، المكتبة العربيّة في دمشق.

34- ابن رشد (الجدّ)، المقدّمات الممهّدات، دار صَادر - بيروت.

المجلّات؛ و ماقيل في النّدوات:

1- "أبو عِمران الفاسي، حافظ المذهب المالكيّ"، بُحوث النّدوة العلميّة التي نظّمها مركز الدّراسات وَ الأبحاث وَ إحياء التّراث بالرّابطة المحمّديّة للعلماء: 30- أفريل- 2009 - الرّباط، الطّبعة الأولى: 1431هـ - 2010م.

2- الدّكتور صلاح الدّين المنجد، "إجازات السّماع في المخطوطات القديمة"، مجلّة معهد المخطوطات، المجلّد الأوّل - الجزء الثّاني: ربيع الأوّل1375هـ - نوفمبر 1955م.

3- "الاستشراق" - سلسلة كتب الثّقافة المقارنة، دار الشّؤون الثّقافيّة العامّة، بغداد - العراق، العددان: الأوّل والثّاني، كانون الثّاني، شُباط- 1987م.

4 الدّكتور عبد الهادي حميتو - "تحقيقات في مُنتهى رِحلة القاضي عياض، و هل حجّ حقّاً؟ ولقي الإمام الزّمخشريّ و ناظره؟"، مجلّة مِرآة التّراث المغربيّة، العدد الأوّل: جمادى الثّانية 1432هـ - يونيو 2011م.

5- الدّكتور محمّد بن زين العابدين رستم: "تعليقات أبي عليّ الصّدفي على نسخته المخطوطة من الجامع الصّحيح"، - المغرب، مجلّة آفاق الثّقافة وَ التّراث - السّنة العاشرة: العدد التّاسع وَالثّلاثون- رجب 1423هـ- أكتوبر (تشرين الأوّل) 2002م.

6- الأستاذ: حسن السّايح، "خصائص المدرسة الحديثيّة المغربيّة"، مجلّة دعوة الحقّ المغربيّة، العدد الأوّل- السّنة الثّامنة - نوفمبر 1964م، الموافق رجب 1384هـ.

7- الأستاذ عبد القادر العافية، "لماذا أُحرِق الإحياء؟" مجلّة دعوة الحقّ المغربيّة، العدد السّابع- السّنة السّادسة عشرة، رجب 1394هـ - غشت 1974م.

8- مجلّة معهد المخطوطات العربيّة، المجلّد 10 / الجزء الأوّل: محرّم 1384هـ- مايُو 1964م.

9- "مناهج المستشرقين في الدّراسات العربيّة الإسلاميّة" – المنظّمة العربيّة للتّربية وَ الثّقافة وَ العلوم، صدر في إطار الإحتفاء بالقرن الخامس عشر الهجري.

10- "ندوة الإمام مالك، دورة القاضي عياض"، مُرّاكش: 13-14-15 جمادى الأولى1401هـ/ 20-21-22 مارس 1981، مَطبعة فضالة – المحمّديّة (المغرب) 1404هـ - 1984م.

11- الأستاذ سعيد أعراب، "صحيح البخاري بالغرب الإسلامي" - مجلّة دعوة الحقّ المغربيّة، العدد الأوّل:السّنة السّابعة عشر، ربيع الثّاني 1395 - ماي 1975م.

12- لمحمّد المنوني:"صحيح البخاري في الدّراسات المغربيّة من خلال روّاته الأوّلين و رواياته وَ أصوله"، مجلّة دعوة الحقّ المغربيّة، العدد الأوّل: السّنة السّابعة عشر، ربيع الثّاني 1395 - ماي 1975م.

13- الدّكتور رمضان عبد التوّاب: "في أصول البحث العلميّ وَ تحقيق النّصوص"، مقال بالمجلّد الأوّل من مّجلّة " المورد" العراقيّة - بغداد، سنة: 1972م.

14- الدّكتور عُمر الجيدي: " الفتوى في المذهب المالكي"، مقال بمجلّة دعوة الحقّ المغربيّة - العدد: 234، مارس 1984م.

15- الدّكتور صلاح الدّين المنجد "قواعد تحقيق النّصوص"، مقال بالمجلّد الأوّل من مّجلّة معهد المخطوطات العربيّة بالقاهرة، ط1/ سنة 1955م.

16- الدّكتور يوسف الكتاني: "الشّروح المغربيّة لصحيح البخاري"، مجلّة دعوة الحقّ المغربيّة، العدد: 224: شوّال/ ذو القِعدة 1402 - غشت/ شتنبر 1982م.

7. الهوامش:

[1]- أزهار الرّياض: ج4، ص347.

[*] سمَّاه ابنه: " كتاب الإلماع، في ضبط الرِّواية وتقييد السَّماع"، التَّعريف: 103.

[2]- الإلماع؛ مقدِّمة المحقِّق أحمد صقر: 18 (قدَّمتُ وأخَّرتُ من كلامه، وأضفت لفظَ "القاضي" إلى عِياض).

[3]- نفسه: 18.

[4]- قاله القاضي عِياض في الإلماع، ص31 (حذف المحقِّق الواوَ من بدايته؛ تلبيةً لِّنسق الكلام).اهـ

[5]- قاله السيّد أحمد صقر، الإلماع: 18 (مقدِّمة المحقِّق).

[6]- نصّ كلام القاضي عِياض في الإلماع؛ ص: 30، 31 (نقله السيّد أحمد صقر في مقدّمة تحقيقه للكتاب؛ ص: 18، 19، بِحَذْفٍ لَّمْ يُشِرْ إِلَيْهِ. فَتَنَبَّهْ !).

[7]- الإلماع: 19 (مقدِّمة المحقِّق).

[8]- الإلماع: 24، 25 (مقدِّمة المحقِّق).

[9]- (1315 - 1385 هـ = 1897 - 1965 م) الدّكتور بالفلسفة: مؤرخ لبناني من العلماء بالوثائق. مولده ومدفنه في الشوير. تعلم في المدرسة (الجامعة) الأميركية ببيروت وتخرج بجامعة شيكاغو، وعاد فعين أستاذا مساعدا بالجامعة الأميركية (سنة 1923) فأستاذا للتاريخ الشرقي (1927) وجمع لمكتبتها مجموعة كبيرة من الوثائق السياسية والاجتماعية والاقتصادية عن الأقطار الشامية في عهد الحكومة المصرية- كتاب الأعلام للزركلي ص297

[10]- رُسِمَتْ" تجري"؛ وذاك خطأ.

[11]- صفحات مّن تاريخ أبي الفضل عياض، للأستاذ عبد الكريم التّواتي، ندوة الإمام مالك، دورة القاضي عياض: ج1، ص370.

[12]- القاضي عِياض، سيرةٌ مُوجزة، 153.

[13]- "القاضي عِياض وجهوده في عِلْمَيِ الحديثِ رِوايةً ودِرايةً": 367.

[14]- إلى غاية تحقيق السيّد أحمد صقر للإلماع.

[15]- الإلماع: 105.

[16]- رسمها المحقّق: كتابه؛ والصّواب: كتابة. هكذا في الأَصل. أُنظرِ الإلماع، ص: 21(مقدّمة)، ص: 144(متن).

[17]- طَرَحَ المحقّق لفظ:" **أهل**"؛ والصّواب إثباته. أُنظرِ الإلماع، ص: 21(مقدّمة)، ص: 144(متن).

[18]- الإلماع: 146.

[19]- يُنظر ما قاله القاضي عياض؛ تعليقاً على قَوْلِ الإمام مسلم في مقدّمته (أَوْ أَنْ يُفَصَّلَ ذَلِكَ المَعْنَىَ مِنْ جُمْلَةِ الْحَدِيثِ عَلَى اِخْتِصَارِهِ إِذَا أَمْكَنَ)، من كتاب: "إِكْمَالُ المُعْلِم بِفَوَائِد مُسْلم"، للقاضي عِياض: 53/01، 54.

[20]- قاله القاضي عياض في الإلماع: 162.

[21]- يُنظر تتمّة هذا القولِ- لأهمّيَّته –كتابَ الإلماع: 163.

[22]- في نُسخة مكتبة الأسكوريال رقم 1572: " الذِّهن ".

[23]- قاله القاضي عياض في الإلماع: 165.

[24]- يعني به كتاب " تقييد المهمل وتمييز المشكل" قاله المحقِق أحمد صقر.
[25]- قاله القاضي عياض في الإلماع: 166.
[26]- قاله القاضي عياض في الإلماع: 172.
[27]- نقله القاضي عياض في الإلماع: 174.
[28]- قاله القاضي عياض في الإلماع: 175.
[29]- كتبَ المحقِق السيّد أحمد صقر، في المقدِمة (بالإجادة)؛ ولم يُشر إلى ذلك!
[30]- قاله القاضي عياض في الإلماع: 180.
[31]- من مّقدِمة المحقِق السيّد أحمد صقر لكتاب الإلماع، من ص 18 إلى ص23.
[*] المُتَوَفّى: 536هـ ؛ يُنظر الغُنية: ص33، وترجمته الوافية التي خصَّصها له الدّكتور: عبد الحميد عشَّاق؛ عضو الرَّابطة المحمديَّة للعلماء، بعنوان: "الإمام الحَبْرُ المَازَرِي (ت 536هـ) مُجتهد المذهب المالكيّ".
[32]- التَّنبيهات، بتحقيق؛ د.محمّد الوثيق، وَ.د.عبد النّعيم حميتي: 40/01 (قسم الدِّراسَة).
[33]- أي: محقِق الكتاب.
[34]- التَّنبيهات، بتحقيق؛ د.محمّد الوثيق، وَ.د.عبد النّعيم حميتي: 50/01-51 (قسم الدِّراسة).
[35]- حلقة مُعادة ليوم: الثّلاثاء 20 شوَّال 1434 هـ، الموافق لـ27 أوت 2013، حوالي السَّاعة 22:00.
[36]- إكمال المعلم بفوائد مسلم، للقاضي عياض: 127/01 (مع تصحيح خطإٍ ورد في هذه الطَّبعة؛ ونصُّه: فيغير !؟)
[37]- الإلماع: 157 (ينظر تفصيل ما قاله المحقِق السيّد أحمد صقر).
[38]- الإشارتان مأخوذتان من كتاب "منهجيَّة فقه الحديث عند القاضي عياض في إكمال المعلم بفوائد مسلم" تأليف د.الحسين بن محمَّد شوَّاط: ص166.
[39]- قال الدّكتور محمّد العَلَمي: "يُعَدُّ عياض مِنَ اَعلام الخِلاف العالي المالكيّين خلال القرن السَّادس" ثمّ قال:" وترك في الخِلاف العالي شرحه على صحيح مسلم إكمال المُعلم للمازري.وكما تبرز الشّخصية الخِلافيَّة للقاضي عِياض في كتابه إكمال المُعلم من جِهة العِلم بالاَقاويلِ، تبرز هذه الشَّخصيَّة من نّاحية الجدل على أُصول مذهب مالك في الجزء الاَوَّل من كتابه **ترتيب المدارك**، وخُصوصاً في الباب الذي أفرده للحُجَّة بالمذهب، والردّ على الأُصوليّين الشّافعيّة في اِنتقادهم لإجماع أهل المدينة..."المُسْتَوْعِبُ لِتَارِيخِ الخِلافِ الْعَالِي ومَنَاهِجِهِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ: 730/02، 731.
[40]- لم يذكرِ المُحَقِّقان هذا الكتابَ. يُنظر كتاب "منهجيَّة فقه الحديث عند القاضي عِياض في إكمال المُعلم بفوائد مسلم"، ص:168، 169.
[41]- النَّدوة: 222/01، 223.
[42]- قاله أ.د. البشير علي حمد التُّرابيّ: القاضي عياض وجهوده في عِلمي الحديث رِوايةً ودِرايةً، ص:267.
[43]- يُنظر: "منهجيّة فِقه الحديث عند القاضي عِياض في إكمال المُعلم بفوائد مسلم" للدّكتور شوّاط، ص: 74- 76.
وكذا؛ النّدوة: 214/01، 215.
[44]- رِواية القاضي من هذا الطَّريق بالمكاتبة المقرونة بالإجازة.
[45]- رِواية القاضي من هذا الطَّريق بقراءة القاضي لبعضه، وسماعاً لّبعضه، وإجازة لّما فاته منه.
[46]- رِواية القاضي من هذا الطَّريق سماعاً بقراءة غيره على الشَّيخ، وكان ذلك سنة 508 هـ، في جامع مرسية بالأندلس.
[47]- رِواية القاضي من هذا الطريق سماعاً بقراءة غيره على الشَّيخ، بمدينة قرطبة سنة 507.
[48]- رِواية القاضي من هذا الطَّريق بقراءته هو لجميع الكتاب على الشَّيخ.

[49]- رِواية القاضي من هذا الطَّريق سماعاً بقراءة غيره على الشَّيخ.

[50]- رِواية القاضي من هذا الطَّريق سماعاً بقراءته هو لجميع الكتاب على الشَّيخ سنة 508. بمدينة مرسية.

[51]- رِواية القاضي هنا بالإجازة.

[52]- نفسه.

[53]- رِواية القاضي هنا بقراءته هو وقراءة غيره، وبالإجازة لما فاته منه.

[54]- منهجيَّة فقه الحديث عند القاضي عياض في إكمال المعلم: 186-187.